رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصيام

من اكلت بعد طلوع الفجر في صيام النافلة لخطأ في التقويم/الثـلاثاء)42-11-0202م(فتاوي علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال تقول سائلة كريمة انا اصوم ديانة تقصد صيام نافلة ليس علي فرض اقضيه بهذا الصوم طيب كنت اصوم بتوقيت برنامج صلاتك يتم تحديث توقيت البرنامج من تلقاء نفسه. وطلعت بصوم بالتوقيت الصيفي بتسحر على ستة ونص - 00:00:00

والتوقيت الصحيح ستة الا ربع ستة الا الا ربع يعني بتفضل تتسحر بعد دخول الفجر يعني بحوالي خمسة واربعين دقيقة او او شيء وبنقول بالنسبة الفطر ايضا آآ يعني كنت افطر - 00:00:28

على توقيت بعد توقيت الصحيح. افطر ستة خمسة وخمسين يعني الساعة تابعة والمغرب آآ اربعة خمسة واربعين مش مشكلة في الفطر لانك امسكت ساعة او اتنين زيادة ليست هذه هي المشكلة. المشكلة في السحور انك زللت تأكلين بعد طلوع الفجر الصادق - 00:00:53

الجواب عن هذا يا امة الله ارجو ان شاء الله ان يكون صومك صحيحا والا تحرمي اجره فقد رفع الله الاثم والحرج عن المخطئ والناسي. فقال تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به - 00:01:17

ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفورا رحيما وقال تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا وقد ثبت في الصحيح ان الله تعالى قال قد فعلت وانتم تعلمون من اكل او شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه. فارجو الا يكون عليك حق - 00:01:37

لاسيما وان الصيام صيام نافلة. وليس صيام فريضة. والله تعالى اعلى واعلم - 00:02:02